

ولا عليه وان سهر على السراج يعني اطلاق الصخرة على ظن آتة
 خروج من الصخرة يتم علم فسلم سجد السهو وان سلم عليه
 السهو يرد به قطع الصلوة يعني لا يرد سجدة السهو يتم بداله
 فلم ان سجدة سجدة لم يتكلم ولا يستدبر القبلة وان سأل في
 الغيام انه أتوا الاحتجاج ام لا فتكلم وطال فكره وعلم انه أت
 فعلية ان سجدا وفضل انه لم يكتم فاعاد التكبير ثم ذكره فعليه
 سجدة السهو لا صلاية التفتان منه عبادا ركن او وجب ينزل السهو
 وقال بعض المشايخ ان ينعه عن الفزرة او التسبيح جليستروان
 سلم لسوق مع امامه السهو عليه وان سلم بعد سجدة السهو
 وفي

وفي اللقط المسبوق اذا سلم مع امامه ولا يزال قائما التسبيح
 مع امامه فعليه التسبوت والسبوت يتابع امامه في سجدة التسبوت
 وان قام قبل سلام الامام وقرا ولم يسجد حتى يسجد الامام التسبوت
 يتابعه ويرتفع قيامه وركوعه وان لم يتابع الامام يسجد اذا
 فرغ وان سهر في ايضاً ولا ينبغي للمسبوق ان يقف
 اليقضاء مسبقه قبل سلام الامام وان قام قبل ان يفرغ الامام
 من التسبوت في المسئلة على وجهه ان كان مسبقا بركعة او كعتين
 او ثلاث فان كان مسبقا بركعة او كعتين ان فرغ من قول الله
 بعد فرغ الامام من التسبوت وقبل ما تجزئه الصلوة جازت صلاته

Copyright © King Saud University